جامعة الفرات الاوسط التقنية

/المعهد التقني سماوة

المحاضرة الثانية

اسم المادة / حقوق الانسان

المرحلة الدراسية / الاولى

العام الدراسي / 2022 - 2023

استاذ المادة / م.م نمير علي عبد الوهاب

* التطور التاريخي حقوق الإنسان

إن حقوق الإنسان قديمة قدم الإنسان نفسه فمنذ أن وجد الإنسان على هذه الأرض وجدت حقوقه معه وتطورت مع تطور الحضارات سنحاول في هذا المطلب إلقاء الضوء على حقوق الإنسان في ظل الحضارات المختلفة في فرعين يكون الأول مخصصاً لمعرفة حقوق الإنسان في الحضارة اليونانية والإغريقية والإسلامية. أما الفرع الثاني فيكون مخصصاً لبيان حقوق الإنسان في العصر الحديث.

((حقوق الإنسان في الحضارات القديمة))

إن حقوق الإنسان المعلنة اليوم لم تكن على هذه الشاكلة في الحضارات القديمة وإنما اعتراها الغموض والاستبداد وأصبحت امتيازاً تتمتع به فئة على حساب أخرى حتى جاءت الشريعة الإسلامية فأوضحتها وذلك حين قال الرسول (ﷺ) "الناس سواسية كأسنان المشط" وعليه نبحث حقوق الإنسان في الحضارات القديمة وسنتناول الحضارة اليونانية والرومانية وحضارة وادي الرافدين.

اولاً/ حقوق الإنسان في الحضارات اليونانية:

ذهب بعض الفقهاء الى القول بأن حقوق الإنسان في جانبها السياسي قد ظهرت في الحضارة اليونانية حيث كان نظام الديمقراطية المباشرة يمثل نظام الحكم السائد آنذاك وكان المواطنون اليونانيون يحكمون ويباشرون سلطة الحكم المتمثلة بتعيين الحكام وعقد المعاهدات وإعلان حالة الحرب والسلم والنظر في المسائل المالية وبذلك فأن الحضارة اليونانية قد اعترفت بالحقوق السياسية لمواطنيها متجاهلين الطبيعة الاجتماعية لشعب اليونان . حيث كان الحكم في واقع الأمر يمارس من قبل طبقة الأشراف فالأحكام والقرارات التي كانت تناقش في التجمعات العامة ما هي إلا تعبير عن وجهة نظرهم ولم تكن لبقية الشعب اليوناني سوى الموافقة عليه بالإجماع فمن غير المعقول ان نتصور أن يخالف فلاح بسيط رأي كاهن أو قاضٍ أو قائد جيوش وأن كان له بعض الحرية في أبداء رأيه حول المسائل البسيطة. لذلك فأن الحقوق السياسية كانت مقتصرة فقط على (حق الموافقة) وهي عبء أكثر من كونه حقاً بسبب ما كان يصاحب ذلك من الأعباء المالية والخدمة العسكرية .

ثانياً / حقوق الإنسان في الحضارة الرومانية:

قامت الحضارة الرومانية على أساس من القوة والعنف والتوسع العسكري وكان نظام الحكم الروماني لا يختلف عن مثيله اليوناني بشيء في مجال حقوق الإنسان غير أنه منح المواطنة الرومانية لكل الأفراد في المناطق التي احتلها الجيش الروماني وما صاحب ذلك من أعباء مالية لم تقتصر على الشعب الروماني فقط وإنما امتدت لتشمل جميع الأفراد الذين يقعون تحت سيطرة ما يسمى بالإمبراطورية الرومانية. أما المرأة فكانت منتهكة الحقوق ومسلوبة فليس لها أي حقوق سياسية أو مدنية فمنذ ولادتها تكون تحت سيطرة رب الأسرة سيطرة مطلقة ثم تنتقل هذه السيطرة إلى الزوج بعد زواجها ولم يكن للمرأة حق التعليم لكون التعليم عندهم مقتصراً على الأحرار الأغنياء من الذكور باعتباره امتيازاً لاحقاً حتى العمل كانت تجبر عليه ولم يكن أجرها يوازي ما يتقاضاه الرجال .

أما الحرية الدينية فقد شهدت العصور الرومانية أفظع حالات الانتهاك لحرية العقيدة خاصة بعد ظهور المسيحية وانتشارها في المدن الرومانية وإقبال الناس عليها فشكلت بذلك خطرا على الحضارة الرومانية حسب اعتقاد أباطرتها مما دفعهم الى معاداتها حتى وصل الأمر باضطهاد المسيحيين وصدور قوانين بوجوب هدم كنائسهم واحراق كتبهم ومصادرة منازلهم وأموالهم واعتبارهم مدنسين ومنبوذين يجب التخلص منهم عن طريق حرقهم .

ثالثاً/ حضارات وادي الرافدين:

تعد حضارات وادي الرافدين من اقدم الحضارات البشرية واولها اهتماماً بحقوق الأنسان، اذ تعتبر الوثائق السومرية من اقدم الوثائق التي اهتمت بحقوق الأنسان من خلال اهتمامها بالقانون والعدالة والحرية والتي كانت من اساسيات الفكر العراقي القديم من بدأ التدوين(الكتابة) في الألف الثالث ق.م.

وكان العراقيون في مختلف عصورهم التأريخية سومرية كانت أم اكدية ، بابلية أو اشورية يطالبون ملكهم دوماً بأعتباره نائب عن الألهة بوضع قوانين وتطبيق إجراءات تضمن للجميع الحرية والعدالة الأجتماعية والمساواة.

ان كلمة حرية (آماركي) قد وردت في نص سومري لأقدم وثيقة عرفها العالم القديم تشير بصراحة الى أهمية حقوق الأنسان وتأكيدها على حريته وبرفضها كل ما يناقض ذلك...كما وقد عثرت بعثة تنقيب فرنسية كانت تعمل في اطلال مدينة (لكش) في قضاء الشطرة جنوب العراق عام 1878م على مخطوط طيني مدون عليه بالغة السومرية وبالخط المسماري يضم عدداً من الأصلاحات الأجتماعية التي وضعها العاهل السومري (اورو كاجينا) 2378 – 2371 ق.م. حاكم مدينة لكش.للقضاء على المساوئ التي كان يتذمر منها شعب المدينة تلك وإزالة بعض التجاوزات التي يقوم بها رجال المعبد وكذلك إزالة المظالم والأستغلال الذي كان يقع على الفقراء من قبل الأغنياء ورجال الدين. وقد ورد في الوثيقة نص يقول (بيت الفقير بجوار بيت الغني) وذلك فيه دلالة على رغبة حاكم المدينة (اورو كاجينا) في تحقيق المساواة والعدالة الأجتماعية... ونرى ذلك واضحاً فيما بعد في الشريعة التي وضعها (أورنمو) مؤسس سلالة أور الثالثة السومرية عدداً من المواد القانونية تعالج حقوق المرأة غير المتزوجة والمتزوجة والمطلقة وشؤونها

العائلية وكذلك شريعة (عشتار) و(اشنونا).

ولعل شريعة حمورابي(1792-1750).ق.م. كانت من اشهر وأهم القوانين التي وضعت في تأريخ العراق القديم اذ تحتوي هذه الشريعة على (30) مادة قانونية (127-164) تعالج شؤون المرأة والأسرة من، زواج وطلاق وأرث وتبني، وكذلك حقوقها في التعليم وإدارة املاكها الخاصة بنفسها ، وتعد شريعة حمورابي ،العاهل البابلي، والتي اصدرها في السنة الثلاثين من حكمه من اشهر القوانين التي إهتمت بحقوق الانسان بعد إعادته توحيد بلاد الرافدين تحت راية واحدة ، اذ استند حمورابي في شريعته على ما كان سائداً من اعراف وقوانين سابقة لزمانه. سواء كانت سومرية أو بابلية بعد جمعها واجراء التعديلات التي تتلائم ومجتمع الدولة الموحدة الجديدة الواسعة الأرجاء. وكان حمورابي قد دون مواد شريعته على عدد من المسلات الحجرية ووزعها على مدن العراق القديم نفّر ، اور ، الوركاء ، سبارا ، اشور ، بالأضافة الى عاصمة الدولة بابل.

تتألف شريعة حمورابي من (282) مادة قانونية مدونة باللغة البابلية والخط المسماري. وبذلك يكون شعب بلاد الرافدين (العراق) قد سبق غيره من الشعوب المنطقة بحوالي الف عام في وضع الإصلاحات والقوانين التي تحفظ للفرد حريته وحقوقه وامنه.